

حقوق الإنسان

Human rights

د. فراس سعد الدين

بكالوريوس قانون

■ مقدمة

■ تعريف حقوق الإنسان.

■ أهمية حقوق الإنسان.

■ خصائص حقوق الإنسان.

■ تنظيم حقوق الإنسان والإتفاقيات الخاصة به.

■ أنواع وصفات حقوق الإنسان.

■ أقسام حقوق الإنسان.

■ الخاتمة.



المخرجات المتوقعة من الدرس

معرفة تعريف وأهمية حقوق الإنسان.

معرفة خصائص حقوق الإنسان.

معرفة الاتفاقيات التي نظمت حقوق الإنسان.

معرفة المعاهدات المنظمة لتلك الحقوق بين الدول.



حقوق الإنسان هي حقوق نتمتع بها جميعنا لمجرد أننا من البشر، ولا تمنحنا إيّاها أي دولة. وهذه الحقوق العالمية متأصلة في جميع البشر، مهما كانت جنسيتهم، أو نوعهم الاجتماعي، أو أصلهم الوطني أو العرقي أو لونهم، أو دينهم، أو لغتهم، أو أي وضع آخر. وهي متنوّعة وتتراوح بين الحق الأكثر جوهرية، وهو الحقّ في الحياة، والحقوق التي تجعل الحياة جديرة بأن تُعاش، مثل الحق في الغذاء والتعليم والعمل والصحة والحرية.

وقد شكّل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 1948، أول وثيقة قانونية تحدد حقوق الإنسان الأساسية التي يجب حمايتها عالمياً. ولا يزال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد صادف عام 2018 الذكرى السنوية الـ 70 لاعتماده، يشكل أساس جميع قوانين حقوق الإنسان الدولية. كما توفر مواده الثلاثون مبادئ اتفاقيات ومعاهدات حقوق الإنسان الحالية والمستقبلية وغيرها من الصكوك القانونية الأخرى، وركائزها.

تعريف حقوق الإنسان:

تُعرّف حقوق الإنسان: على أنها الحقوق المكتسبة لكلّ إنسانٍ على وجه الأرض بلا تحيّزٍ أو تمييزٍ، وبغض النظر عن عرقه، أو جنسيته، أو جنسه، أو لغته، أو دينه، وبذلك يحقّ لكلّ فردٍ في العالم بأن يتمتع بالحقوق الخاصة به دون أيّ مساسٍ بها بما يضمن له العيش بكرامةٍ ومساواة. وتتمثل في:

أولها الحرية، كحرية المعتقد، وحرية الرأي والتعبير، والحماية من الاستعباد والتعذيب.

حق الحياة.

حق العمل والتعلّم.

حق الحماية، والمحافظة على الحالة الاجتماعية والمتمثلة في الحصول على المنافع الخاصة بالأفراد.

تعريف حقوق الإنسان:

هي المبادئ الأخلاقية أو المعايير الاجتماعية التي تصف نموذجاً للسلوك البشري الذي يُفهم عموماً بأنه مجموعة من الحقوق الأساسية التي لا يجوز المس بها وهي مستحقة وأصيلة لكل شخص لمجرد كونها أو كونه إنسان، فهي ملازمة لهم بغض النظر عن هويتهم أو مكان وجودهم أو لغتهم أو ديانتهم أو أصلهم العرقي أو أي وضع آخر. وحمايتها منظمة كحقوق قانونية في إطار القوانين المحلية والدولية. وهي كلية وتنطبق في كل مكان وفي كل وقت ومتساوية لكل الناس، وتتطلب التماهي وسادة القانون وتفرض على المرء احترام الحقوق الإنسانية للآخرين.

تعريف حقوق الإنسان:

وإن ازدياد وإغفال حقوق الإنسان أو التغاضي عنها لهو أمر يفضي إلى كوارث ضد الإنسانية، وأعمالا همجية، آذت وخلفت جروحا وشروخا عميقة في الضمير الإنساني. ولهذا فإنه من الضروري والواجب أن يتولى القانون والتشريعات الدولية والوطنية، حماية حقوق الإنسان لكي لا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم، ولكي لا يشهد العالم والإنسانية مزيدا من الكوارث ضد حقوق الإنسان والضمير الإنساني جميعا.

ويشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أيضاً، إلى جانب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

أهمية حقوق الإنسان:

تكمُن أهمية حقوق الإنسان فيما يأتي: تضمّن الحدّ الأدنى والضروري لعيش الإنسان بكرامة سواءً على مستوى حاجاته الأساسية؛ كحق الطعام، والسكن، وحق التعلّم؛ الذي يقود به إلى الاستفادة من الفرص المتاحة له. تضمن للإنسان حرياته؛ كحرية اختيار أسلوب الحياة، وحرية التعبير، وحرية اختيار التوجّهات السياسية التي يرغب الفرد بدعمها. يضمن تأمين كل تلك الحريات للأفراد الحماية من الاعتداء والاضطهاد من قبل أي جهةٍ أقوى أو أعلى سُلطةٍ منهم



أهمية حقوق الإنسان:

حقوق الإنسان تشجع حرية الكلام والتعبير: يحق لكل شخص التعبير عن رأيه بحرية دون خوف من العواقب أو من دون خوف من أن يكون في خطر جراء ردة فعل حكومته على آراءه، ويشمل هذا التعبير عن جميع الأفكار، وأشكال التعبير بغض النظر عما إذا كان الجميع قادراً على تقبلها والموافقة عليها.

تعكس حقوق الإنسان المعايير الدنيا اللازمة للعيش بكرامة: تضمن حقوق الإنسان العيش بكرامة للأفراد، فبالإضافة لاهتمامها بضمان تأمين جميع المستلزمات الأساسية كالغذاء والسكن والتعليم.

تضمن حقوق الإنسان الأساسية الحماية للأفراد، فهي القواعد التي توجههم لطريقة التصرف الصحيحة، وهي مثل القاضي الذي يمكن مناشدته، وهي بكل تأكيد متاحة وموجودة للجميع.

تجاهل حقوق الإنسان يساهم في زيادة العنف.

خصائص حقوق الإنسان:

حماية الإنسان:

تُعدّ حقوق الإنسان حق لجميع الأشخاص، سواء كانوا يتعرضون للقمع وسوء المعاملة أم لا، حيث توفر لهم الحماية في مختلف مجالات الحياة اليومية، وتضمن لهم كل من الحقوق الآتية: الحق في التعبير عن آرائهم الخاصة، الحق في التعليم، الحق في امتلاك حياة خاصة وتكوين عائلة، الحق في عدم التعرض لسوء المعاملة أو المعاقبة دون عمل شيء يستحق العقاب.

المساواة بين الجميع:

تشير حقوق الإنسان إلى سلسلة واسعة من المبادئ والقيم التي تعمل على حماية المصالح الإنسانية، وهي ذات طابع عالمي وتعني تقديم حماية المصالح الإنسانية بشكلٍ متساوٍ لجميع الناس في أنحاء العالم وفي جميع الأوقات.

حماية الكرامة:

اعتمد الإعلان العالمي الرسمي لحقوق الإنسان في أعقاب الحرب العالمية الثانية عام 1948م على فكرة أنّ جميع البشر يمتلكون كرامة وقيمة كبيرة، وقد اعتبر ذلك أنّه بداية لحركة حقوق الإنسان المعاصرة، ومع حلول الوقت الذي وضع فيه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بعد بضعة عقود، كان من الواضح أنّ هذا المفهوم هو أساس حقوق الإنسان، وكان من الضروري الإدراك بأنّ هذه الحقوق مستمدة من الكرامة المتأصلة في الإنسان.

خصائص حقوق الإنسان:

الحقوق عالميّة وغير قابلة للتصرّف:

يُعدُّ هذا المبدأ بمثابة حجر الأساس في القانون الدوليّ لحقوق الإنسان، وقد ظهر لأول مرةٍ في الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان في عام 1948م؛ الذي وافقت جميع الدول على معاهدةٍ واحدةٍ على الأقل من المعاهدات الرئيسيّة التي تتعلق بحقوق الإنسان الواردة فيه، كما وافقت حوالي 80% من الدول على 4 معاهداتٍ أو أكثر، وتتميز حقوق الإنسان بأنها غير قابلة للتصرّف، ولا يمكن سحبها من الإنسان إلّا في ظروفٍ معينة؛ كتنقييد حقّ حرية الشخص نتيجة اكتشاف المحكمة القضائيّة بأنه مذنبٌ وقد ارتكب جريمةً من نوعٍ ما.

خصائص حقوق الإنسان:

الحقوق غير قابلة للتجزئة:

تُعدُّ جميع حقوق الإنسان غير قابلةً للتجزئة، سواءً كانت هذه الحقوق مدنيّةً أو سياسيّةً؛ كالحقّ في المساواة أمام القانون، أو الحقّ في حرية التعبير، أو حقوق اقتصاديّة واجتماعيّة وثقافيّة؛ كالحقّ في حرية في العمل، والتعليم، والضمان الاجتماعيّ، أو حقوقاً جماعيّة؛ كالحقّ في تقرير المصير.

الحقوق متساوية وغير تمييزيّة:

ينطبق هذا المبدأ على جميع الأشخاص والحرّيات؛ فهو موجودٌ في كلّ المعاهدات الرئيسيّة التي تتعلّق بحقوق الإنسان، ويتلخّص هذا المبدأ بأن جميع الناس يُولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

يتكوّن القانون الدولي لحقوق الإنسان من عدة إعلانات حقوقية، أولها وأهمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يصاحبه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع القوانين الاختيارية الخاصة بالاعتراضات وعقوبة الإعدام، وثانيها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافةً إلى قوانينه الاختيارية، وتتمثّل هذه الإعلانات في عدة حقوقٍ.

حقُّ المساواة

والحماية من التمييز.

الحقُّ في المأكل والمسكن.

الحقُّ في الخصوصية. حرية الاعتقاد والدين. حقُّ الصحة والعلاج. حقُّ التعلُّم. حقُّ العمل.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

حقُّ الحياة

والحرية والأمن الشخصي.

الحقُّ في مستوى معيشي مناسب.

الحقُّ في الضمان الاجتماعي.

الحقُّ في حرية التعبير.

الحقُّ في حرية التجمُّع السلمي، وتكوين الجمعيات المستقلة.

حقُّ المشاركة في الحكومات. حقُّ الحماية من التعذيب، والحماية من المعاملة اللاإنسانية. حقُّ المساواة أمام القانون، وفي

المحاكمات العادلة.



الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

يعدُّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أول ميثاقٍ دوليٍّ اتفقت عليه بلدان العالم لتأسيس الحريات والحقوق، والاتفاق على حمايتها في جميع أنحاء العالم ولجميع الأفراد، ولقد اشتمل الإعلان على ثلاثين بنداً يُفصِّل تلك الحقوق والحريات:

حرية التعبير. حق اللجوء. الحقوق المدنية والسياسية. الحقوق الاجتماعية، كحقّ العيش في مسكنٍ مناسب. الحقوق الثقافية. الحقوق الاقتصادية؛ كحقّ الحصول على الضمان الاجتماعي، وغيرها من الحقوق المختلفة.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم،

في حين أن تناسي حقوق الإنسان قد أدى إلى أعمال همجية أثارت غضب ضمير البشرية، وظهور عالم يتمتع فيه البشر بحرية الكلام والمعتقد والتحرر من الخوف والعوز قد أعلن أنه أعلى تطلعات من عامة الناس،

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم، ولما كان من الجوهرى تعزيز تنمية العلاقات الودية بين الدول، ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالبرقي الاجتماعي قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح،

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها،

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد، فالآن، الجمعية العامة،

تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطاتها.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في السادس عشر من شهر كانون الأول عام 1966م، وأصبح حيّز التنفيذ في تاريخ الثالث والعشرين من شهر نيسان عام 1976م، وصادقت عليه 167 ولاية بحلول منتصف عام 2012م، [٧] وتتركز بنود العهد في حقوقٍ عديدة أهمها ما يأتي

حرية التنقل. المساواة أمام القانون. الحق في المحاكمة العادلة. الحق في قرينة البراءة؛ التي تنص على أن الشخص بريء ما لم تثبت إدانته. حرية الفكر والتدين. حرية التعبير، والتجمع السلمي. حرية تكوين جمعيات مستقلة. حرية المشاركة في إدارة الشؤون العامة والانتخاب. حماية حقوق الأقليات.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يُعتبر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ معاهدة دولية لحقوق الإنسان تم تبنيها عام 1966م، وأقرّت به المملكة المتحدة عام 1976م، ويضمن هذا العهد للأفراد التمتع بالحقوق الآتية: الحقوق الاقتصادية. الحقوق الاجتماعية. الحقوق الثقافية؛ كحقّ التعلّم، وحقّ العمل في ظروفٍ عادلة، والحصول على مستوى معيشي مناسب، والحصول على أفضل مستوى علاجي صحي متوفر، والحصول على الضمان الاجتماعي، وغيرها.



الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

الهيئة الدولية لحقوق الإنسان تُعدُّ الأمم المتحدة وكالةً حكوميةً متعدّدة الأطراف، وهي الوحيدة من نوعها في العالم، وتعتبر أيضاً جهةً قضائيةً مقبولةً دولياً للإشراف على القوانين الخاصة بتطبيق حقوق الإنسان في العالم، ويشاركها في ذلك المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ التي تقوم بدور الأمانة العامة في مجال دعم الآليات المشرفة على تطبيق بنود المعاهدات الإنسانية، أما بالنسبة للآليات والإجراءات فهي متعلّقة بما يأتي: مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة. هيئات المراقبة التي تتكوّن من خبراء مستقلين يشرفون على البلدان المشتركة بالمعاهدات بالتزامها بواجبات المعاهدات المختلفة.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أُسس مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة من قبل الهيئة العامة للأمم المتحدة في الخامس عشر من شهر آذار عام 2006م، ويُعدُّ المجلس من أساسيات النظام في منظمة الأمم المتحدة للحفاظ على الحقوق الإنسانية؛ فهو يُعتبر المنظمة الحكومية الدولية المسؤولة عن التعامل مع حالات انتهاك حقوق الإنسان، إضافةً إلى كونه مسؤولاً عن استلام التقارير عن الدول والموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان من قِبَل خبراء مستقلّين لهم إجراءاتهم الخاصة، واستلام التقارير من قِبَل المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

الإجراءات الخاصة تُعرّف الإجراءات الخاصة بأنها الآليات التي وضعتها لجنة الأمم المتحدة السابقة المتّصلة بحقوق الإنسان، والتي تتعامل مع التحديات التي تواجه حقوق الإنسان في بلدانٍ معينة، أو تركّز على التعامل مع انتهاكات حقوق إنسانية محددةٍ ومنتشرة في أنحاء العالم؛ كالمتاجرة بالأطفال وغيرها، وتنقسم الإجراءات الخاصة إلى نوعين؛ ولايةٍ مواضعية، وولايةٍ قُطرية، ويوجد في الوقت الحالي 29 ولايةٍ مواضعية، وتسع ولاياتٍ قُطرية، وتقوم هذه الولايات بنوعٍها بالاستعانة بحاملي الولاية للقيام بالتحقيق، والمراقبة، وتقديم الاستشارات، وتقديم التقارير العامة عن المشاكل التي تواجه حقوق الإنسان في بلدانٍ معينة، أو عن ظاهرةٍ عالمية تنتهك أحد حقوق الإنسان على وجه الخصوص.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان:

الإجراءات الخاصة تتم تحت مظلتها الكثير من النشاطات المتعلقة بحقوق الإنسان؛ كالاستجابة لشكاوى الأفراد الإنسانية، وإجراء الدراسات، وتقديم الاستشارات بما يخص برمجة التعاون التقني على مستوى الدول، والمشاركة في التوعية بالآليات المتجددة، وتتم كل هذه النشاطات إما من خلال فردٍ واحدٍ يدعى بالمقرر الخاص، أو من خلال الممثل الخاص للأمين العام، أو الخبير المستقل، أو من خلال فريق عملٍ مكوّن من خمسة أفراد يمثلون القارات الخمس.

اتفاقيات حقوق الإنسان:

استمرّت المنظّمات في وضع الاتّفاقيات بعدَ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد وُضعت مجموعةً من الاتّفاقيات الحقوقيّة، منها:

اتفاقية حقوق الطفل

وُضعت اتفاقية حقوق الطفل في عام 1989م بقرارٍ من الجمعية العامّة، وتمّ تنفيذها في عام 1990م، وهي مُختصّة بحقوق الطفل، عبّر رؤية تتمثّل بأهميّة الاهتمام بالطفل؛ لكونه غير ناضج بدنيّاً، وعقليّاً.

اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضدّ المرأة:

تمّ وضع هذه الاتفاقية في عام 1979م، وبدأ العمل بها في عام 1981م، وهي اتّفاقيةٌ تفصيليّةٌ لأحد بنود الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان؛ فهي تُؤكّد على أهميّة عدم التمييز على أساس الجنس، وأنّ الناس يُولَدون مُتساويين في الكرامة، والحقوق، وهي تُركّز بشكلٍ أكبر على المرأة والحقوق الخاصة بها.

اتفاقيات حقوق الإنسان:

اتفاقية مناهضة التعذيب:

وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة صيغت هذه الاتفاقية في عام 1984م، وبدأ تطبيقها عام 1987م، وهي اتفاقية تفصيلية للمادتين رقم 5، ورقم 7 من اتفاقية حقوق الإنسان؛ حيث تنص هاتان المادتان على عدم جواز تعرّض أحدٍ للتعذيب، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة، أو غيرها.

اتفاقيات حقوق الإنسان:

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين
وأفراد أسرهم:

اعتمدت هذه الاتفاقية في عام 1990م، وهي تنظر إلى
حجم المشاكل التي قد يعاني منها المهاجرون بغية
العمل في دول غير دولهم، وتؤكد على أهمية وضع
الحقوق الخاصة بهم، وحمايتهم.



منظمات حقوق الإنسان:

تتنوّع توجُّهات منظمات حقوق الإنسان، وتَهْدُف جميعها إلى المحافظة على حقوق الإنسان عالمياً، ويبين الآتي أبرز المنظمات التي تُعنى بحقوق الإنسان وتدافع عنها:

منظمة العفو الدولية: تعدُّ منظمة العفو الدولية حركةً دوليةً يشترك فيها أفرادٌ من مختلف الأعراق، والأديان، والتوجهات السياسية، والاقتصادية؛ لرفع الظلم في العالم، وتتركّز أنشطتها عالمياً في إجراء البحوث، والدعوة والتجمُّع وإنشاء الحملات التي تُسهم في معالجة انتهاك حقوق الإنسان.

منظمات حقوق الإنسان:

منظمة مراقبة حقوق الإنسان:

تعتبر هذه المنظمة منظمة عالمية تُعنى بالتحقيق وتقديم التقارير الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم، وهي تعمل مع الحكومات والأطراف الاقتصادية والقوات المسلحة بهدف تغيير سياساتها ورفع الانتهاكات المختلفة الخاصة بحقوق الإنسان، وتضم ما يقارب 450 موظفاً من مختلف المجالات؛ كالمحامين، والصحفيين، والعاملين على حقوق الإنسان في البلدان المختلفة.

منظمات حقوق الإنسان:

منظمة مدافعون عن الحقوق المدنية:

تأسست هذه المنظمة في عام 1982م في السويد، وتضم خبراء مستقلين يهدفون إلى حماية الحقوق المدنية والسياسية للأفراد، وتقديم الدعم للخبراء المنتمين إليها والمُواجهين للخطر في العالم، من خلال الدعوة الحشدية، والمقاضاة، والحملات الإعلامية العامة.

منظمة بلا حدود:

تعدُّ منظمة حقوق الإنسان بلا حدود منظمةً عالميةً غير ربحية مقرّها بلجيكا، وتهدف إلى الدعوة إلى الديمقراطية، والعدالة الاجتماعية، واحترام حقوق الإنسان، من خلال الالتزام بالمواثيق الدولية، ونشر البحوث، ومشاركة المعلومات، وتنظيم المناسبات العامة، والتحاور مع أصحاب القرار السياسي في العالم.

منظمات حقوق الإنسان:

منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان:

تُعتبر هذه المنظمة منظمة عالمية تهدف إلى استخدام خبراتها الطبية والعلمية للإشارة إلى الانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان، وتوثيقها، ومنع التعذيب بكافة صورته، والدعوة إلى حماية الطواقم الطبية المضطّدة، ووضع الأطراف المُنتهكة لتلك الحقوق تحت وطأة المحاسبة.

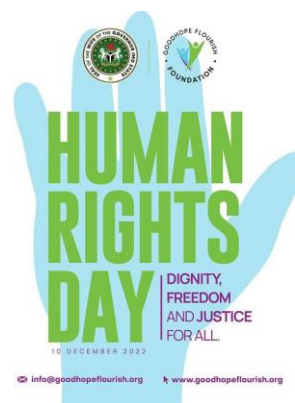
المنظمة الدولية لمناهضة العبودية:

تُعتبر هذه المنظمة من أقدم منظمات حقوق الإنسان التي ساهمت في تغيير السياسات في العالم عن طريق الحوار، ويتركز هدفها في إزالة جميع أشكال الاستعباد في العالم، والاستغلال الظالم للعمالة المعرّضة للاضطهاد، وتقوم المنظمة بعدة وظائف؛ فهي تعدُّ جهةً استشارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وجهةً رقابية في منظمة العمل الدولية، إضافةً إلى عملها في زيادة الوعي ومنع جميع أشكال الاضطهاد في العمل.

منظمات حقوق الإنسان:

منظمة الحقوق العالمية:

تعدُّ هذه المنظمة منظمةً غير حكومية تم إنشاؤها عام 1978م في مدينة واشنطن، وانتقل مقرها إلى نيجيريا في عام 2014م، وتهدف هذه المنظمة إلى دعم المجتمعات الأقل حظاً وإنشاء آلياتٍ تساعد في مشاركة تلك المجتمعات في القرار السياسي، كما أنها تقدِّم خدماتٍ قضائية، وتدرِّب المؤسسات المحلية على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان المختلفة



أنواع وصفات حقوق الإنسان

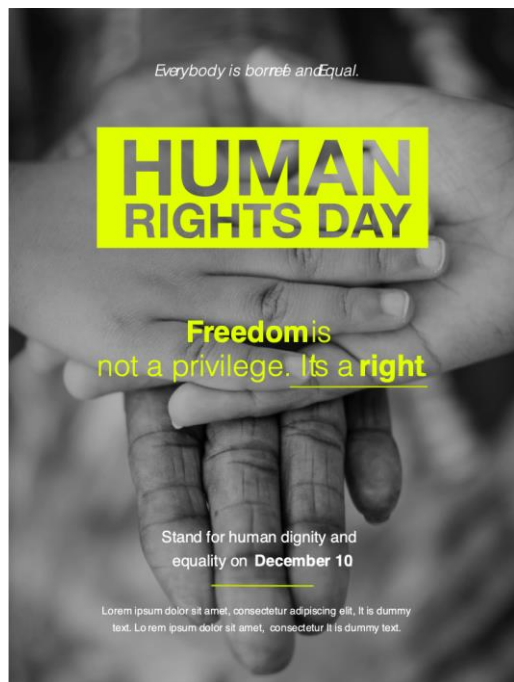
الأزلية: وهي موجودة مع وجود الإنسان غير حديثة ومختلفة عن حق الملكية.

الأبدية: وتكون ملازمة للإنسان في حياته كلها أينما وجد.

التلازم: فهي ترافق الإنسان منذ الولادة وحتى الموت.

العلانية: لا تحتاج إلى نص أو إقرار.

شاملة: ملازمة للإنسان من حيث المكان والزمان بغض النظر عن جنسه أو لونه أو لغته.



أنواع وصفات حقوق الإنسان

الحقوق المدنية والسياسية:

وتسمى بالحقوق السلبية وتوصف بالتقييد، وذلك لأنها عبارة عن حقوق يمارسها الفرد، وعلى الدولة أو النظام السياسي القائم عدم التدخل أو منع ممارستها وتنفيذها، كحق الفرد في التعبير عن رأيه. إذ يجب أن يمارس هذا الحق دون توجيه، ويقع على الدولة واجب الحماية والرعاية. ولكن الأمر لا يترك على حاله بل يحتاج إلى تنظيم كحرية التنقل وتكوين الجمعيات والأحزاب من خلال قوانين تنظم كل ما يرتبط بهذه الحقوق.

أنواع وصفات حقوق الإنسان

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

وتسمى بالحقوق الإيجابية المتدرجة وتحتاج إلى تدخل مباشر من قبل الدولة لتمكين الأفراد من التمتع فيها، مثل حق التعليم مثلاً

وتضمن حقوق الإنسان التعليم للفرد ومن الضروري اتخاذ مجموعة من الإجراءات فيما يخص هذا الشأن من أن يكون التعليم إلزامي ومجاني، الأمر الذي يترتب عليه بناء المدارس والجامعات. تتصف بالتدرج وتحتاج وقت طويل وموارد مالية وعدم تمييز.

أنواع وصفات حقوق الإنسان

التضامن والتسامح:

ويرتبط هذا النوع

بالتنمية.

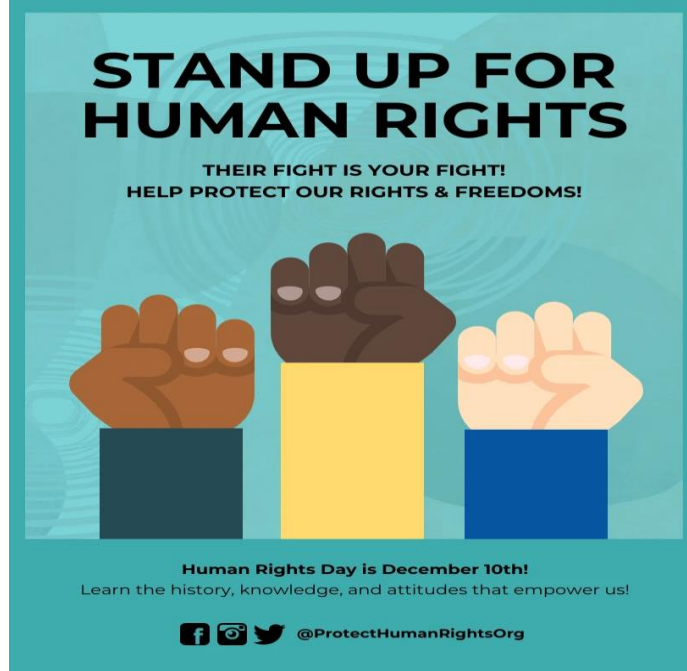
والبيئة.

وحفظ التراث.

والسلم.

واللاجئين.

وتطبيق هذه الحقوق يحتاج إلى تعاون بين الدول كافة وإلى التسامح العالمي حيث لا تستطيع دولة بمفردها حل مشاكل البيئة



أقسام حقوق الإنسان

- الحقوق الأساسية: مثل الحق في الحياة والحرية والأمان وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية.
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية: العمل والتعليم والرعاية والحماية الاجتماعية ومستوى معيشة كريم.
- الحقوق الثقافية والسياسية: من المشاركة السياسية وحرية التعبير والانتماء الثقافي والديني وحرية الاعتقاد والتعبير.

عنوان الفيديو	الرابط
محاضرات في حقوق الإنسان والديمقراطية - المحاضرة الاولى: مفهوم حقوق الإنسان وتطورها	https://www.bing.com/videos/riverview/relatedvideo?q=%d9%81%d8%af%d9%8a%d9%88+%d9%85%d8%ad%d8%a7%d8%b6%d8%b1%d8%a9+%d8%b9%d9%86+%d8%ad%d9%82%d9%88%d9%82+%d8%a7%d9%84%d8%a5%d9%86%d8%b3%d8%a7%d9%86+%d9%81%d9%8a+%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84&mid=2A56AF18785DA1BD1D272A56AF18785DA1BD1D27&mcid=691654F02C4040CE9933A7DF003CF9E3&FORM=VIRE

- حقوق الإنسان المفهوم والخصائص والتصنيفات والمصادر. نسرين محمد عبده حسونة
- حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية. ميسون سامي أحمد



شكرا لكم